3809 - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني مالك ابن أوس بن الحدثان النضري .

الرحمن وعبد عثمان في لك هل فقال يرفا حاجبه جاءه إذ دعاه Bه الخطاب بن عمر أن Y والزبير وسعد يستأذنون ؟ فقال نعم فأدخلهم فلبث قليلا ثم جاء فقال هل لك في عباس وعلي يستأذنان ؟ قال نعم فلما دخلا قال عباس يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا وهما يختصمان في الذي أفاء ا على رسوله A من بني النضير فاستب علي وعباس فقال الرهط يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر فقال عمر اتئدوا أنشدكم با الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون أن رسول ا A قال (لا نورث ما تركنا صدقة) . يريد بذلك نفسه ؟ قالوا قد قال ذلك فأقبل عمر على عباس وعلي فقال أنشدكما با هل تعلمان أن رسول ا A قد قال ذلك ؟ قالا نعم قال فاني أحدثكم عن هذا الأمر إن ا سبحانه كان خص رسوله A في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحدا غيره فقال جل ذكره { وما أفاء ا على رسوله منهم فما . أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب - إلى قوله - قدير } . فكانت هذه خالصة لرسول ا A ثم وا ما احتازها دونكم ولا استأثرها عليكم لقد أعطاكموها وقسمها فيكم حتى بقي هذا المال منها فكان رسول ا A ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال ا فعمل ذلك رسول ا A حياته ثم توفي النبي A فقال أبو بكر فأنا ولي رسول ا A فقبضه أبو بكر فعمل فيه بما عمل به رسول ا A وأنتم حينئذ فأقبل على علي وعباس وقال تذكران أن أبا بكر فيه كما تقولان وا يعلم إنه فيه لصادق بار راشد تابع للحق ؟ ثم توفي ا أبا بكر فقلت أنا ولي رسول ا A وأبي بكر فقبضته سنتين من إمارتي أعمل فيه بما عمل رسول ا A وأبو بكر وا يعلم أني فيه صادق بار راشد تابع للحق ؟ ثم جئتماني كلاكما وكلمتكما واحده وأمركما جميع فجئتني - يعني عباسا - فقلت لكما إن رسول ا A قال (لا نورث ما تركنا صدقة) . فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلت إن شئتما دفعته إليكما على أن عليكما عهد ا وميثاقه لتعملان فيه بما عمل فيه رسول ا A وأبو بكر وما عملت فيه مذ وليت وإلا فلا تكلماني فقلتما ادفعه إلينا بذلك فدفعته إليكما أفتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوا الذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيه بقضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنه فادفعاه إلى فأنا أكفيكماه .

قال فحدثت بهذا الحديث عروة بن الزبير فقال صدق مالك بن أوس أنا سمعت عائشة Bها زوج النبي A تقول أرسل أزواج النبي A عثمان إلى أبي بكر يسألنه ثمنهن مما أفاء ا على

رسوله A فكنت أنا أردهن فقلت لهن ألا تتقين ا ألم تعلمن أن النبي A كان يقول (لا نورث ما تركنا صدقة - يريد بذلك نفسه - إنما يأكل آل محمد صلى ا .

عليه وسلم في هذا المال) . فانتهى أزواج النبي A إلى ما أخبرتهن قال فكانت هذه الصدقة بيد علي منعها علي عباسا فغلبه عليها ثم كان بيد حسن بن علي ثم بيد حسين بن علي ثم بيد علي بن حسين وحسن بن حسن كلاهما كانا يتداولانها ثم بيد زيد بن حسن وهي صدقة رسول ا A حقا .

[ر 2748] .

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب حكم الفيء رقم 1757 .

(فاستب . .) ذكر كل منهما مساوئ الآخر . (أتئدوا) تأنوا . (تذكران أن أبا بكر فيه كما تقولان) هل تذكران أن أبا بكر Bه قضى فيما ترك رسول ا A كما تطلبان أي من قسمته بين ورثته كالميراث . أم قضى فيه كما أقول ؟ . . (يسألنه ثمنهن مما أقاء ا) يطلبن منه أن يعطيهن مما ترك رسول ا A كميراث وهو الثمن مما ترك . (هذه الصدقة) أي ما تركه رسول ا A . (فغلبه عليها) بالتصرف فيها وتحصيل غلاتها لا بتخصيص الحاصل بنفسه . (يتداولانها) يتناوبان في التصرف بها]